



منشور مالي رقم ١٨ / ٢٠٢٠م

بشأن الالتزام بتوريد الإيرادات الحكومية أولاً بأول إلى وزارة المالية

صاحب السمو السيد / نائب رئيس الوزراء لشؤون مجلس الوزراء الموقر
صاحب السمو السيد / نائب رئيس الوزراء لشؤون الدفاع الموقر
أصحاب السمو والمعالي الوزراء / المستشارين الموقرين
أصحاب المعالي / السعادة رؤساء مجالس الإدارة للهيئات والمؤسسات العامة الموقرين / المحترمين

تحية طيبة وبعد،،،

تنفيذا للأوامر السامية القاضي بتطبيق مركزية الإيرادات العامة للدولة ، والالتزام بتحصيل كافة إيرادات الجهات الحكومية المدنية والعسكرية والأمنية مباشرة في حساب وزارة المالية .

واستناداً على الأحكام الواردة في القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم (٩٨ / ٤٧) ولائحته التنفيذية الصادرة بالقرار الوزاري رقم (٢٠٠٨/١١٨) وبصفة خاصة الأحكام الواردة في المادة (٢٢٦) من هذه اللائحة المتعلقة بتوريد مبالغ الإيرادات المحصلة إلى الخزنة العامة للدولة .

وإشارة إلى المنشور المالي رقم (٢٠١٨ / ١) الصادر من وزارة المالية بشأن الالتزام بتوريد الإيرادات أولاً بأول إلى وزارة المالية .

توجه وزارة المالية عنابة كافة الوزارات والوحدات الحكومية المدنية والعسكرية والأمنية بضرورة الالتزام التام والكامل بتطبيق ما ورد أعلاه وتوريد مبالغ الإيرادات التي قامت بتحصيلها كاملة إلى الخزنة العامة - حساب وزارة المالية لدى البنك المركزي العماني ، ويتم التوريد يومياً وبحد أقصى خلال خمسة أيام عمل .



مع مراعاة الالتزام بموافاة هذه الوزارة بالآتي:

- سندات استلام المتحصلات والمستندات المؤيدة لذلك في موعد أقصاه يومين عمل من تاريخ التوريد.

- كشف شهري بالمبالغ المحصلة ومطابقتها مع سندات استلام المتحصلات الصادرة من الجهة الحكومية الموردة للإيرادات بعد اعتمادها من دائرة الخزينة في هذه الوزارة، مع إرفاق نسخه من كشف الحسابات البنكية الصادرة من البنوك التجارية لآخر يومين عمل لكل شهر وارسالها عبر البريد الإلكتروني (revenue@mof.gov.om).

هذا وإذ تؤكد وزارة المالية على ضرورة الالتزام بتطبيق ما ورد في هذا المنشور، فإن على وحدات التدقيق الداخلي في كل جهة القيام بدورها في متابعة مدى تطبيق ذلك.

وفي حال وجود أية استفسارات، يرجى التنسيق مع الفاضل / مدير دائرة الإيرادات المتنوعة في وزارة المالية على هاتف رقم (٩٩٨٨٧٣٣٤ - ٢٤٧٤٦٠٨١) أو البريد الإلكتروني (zmalabri@mof.gov.om).

وتحقيقاً للصالح العام فيرجى من كافة الوزارات والوحدات الحكومية الالتزام التام والكامل بما ورد في هذا المنشور، علماً بأن عدم الالتزام بذلك يعد مخالفة مالية حسبما هو منصوص عليه في القانون المالي ولائحته التنفيذية.

سلطان بن سالم بن سعيد الحبسي
وزير المالية



صدر في: ١ / ١ / ١٤٤٢ هـ
الموافق: ٨ / ٨ / ٢٠٢٠ م

نسخة مع التحية إلى:

- صاحب السمو السيد / تيمور بن أسعد بن طارق آل سعيد ...الموقر
رئيس مجلس محافظي البنك المركزي العماني
- معالي الشيخ / الفضل بن محمد بن أحمد الحارثي ...الموقر
الأمين العام لمجلس الوزراء
- معالي الشيخ / ناصر بن هلال بن ناصر العولي ...الموقر
رئيس جهاز الرقابة المالية والإدارية للدولة